المختلون عقلياً .. من زاوية الخطر

مختصون: وجود المختلين عقلياً في الشوارع والأماكن العامة يعرض الناس والممتلكات للخطر

مطلوب من الجهات المعنية عمل دراسات وإنشاء مصحات خاصة بالمجانين للحد من المشكلة

تصور أنك تمشي آمناً في شارع مظلم لا تخشى إلا الله وفجأة ينقض ويعتدي عليك مجنون فما الذي ستتخذه مع من رفع عنه القلم سوى إطلاق صرخات الاستغاثة التي لا تجد صدى لدى الجهات المعنية.

تحقيق/ مفيد درهم

يوجد بحوزة البعض من المجانين الذين نراهم يومياً في الشوارع والأماكن العامة، وحيثما ذهبنا أدوات خطيرة يستغلونها للإضرار بأنفسهم وبالناس والممتلكات العامة والخاصة، كما تفعل المجنونة (الموجودة بجانب مستشفى الثورة العام بأمانة العاصمة) من قذف المارين بجانبها بالحجارة وإيذائهم.

وأقدم قبل فترة شاب مختل عقلياً في مدينة المحويت على الاعتداء على شخص في حادثة تناولتها وسائل الإعلام.

كما تناولت الصحف المحلية حادثة مأساوية بطلها مختل عقلياً أهمله ذووه وتناسوا خطر إهماله كثيراً لدرجة أنه كان يُترك في المنزل وخارجه مع سلاحه الناري، وهو ما جعل منه يتحول في لحظة من لحظات الجنون الهستيري الذي كان ينتابه إلى سفاح خطير حيث أقدم على إطلاق النار عل أفراد أسرته فأزهق حياة شقيقته وامرأتين وأصاب اثنين آخرين من أفراد أسرته الذين كانوا متواجدين لحظتها بإصابات خطرة، وحين أفاق من صرعته الجنونية تلك واكتشف ما حدث أسرع في إكمال ما في خزنة بندقيته من الرصاص بإطلاقها على نفسه.

وتعرض أحد المجانين قبل سنوات للقتل من قبل طفل يبلغ من العمر ١٤ عاماً حيث كان الطفل يجلس في دكان أبيه منتظراً عودته فسمع استغاثة أبيه فخرج خارج الدكان فوجد أباه مبطوحاً أرضاً والمجنون ينهال عليه ضرباً، عاد راكضاً إلى الدكان وأخرج بندقية «آلية» كانت موضوعة أمانة في الدكان وقام يهدد المجنون وهو يصوب البندقية نحوه فشدّ المجنون البندقية من يد الطفل الذي تشبث بها، وكانت النتيجة أن خرجت عدة طلقات إلى صدر المجنون فلقي مصرعه في الحال مما جعل محكمة شمال أمانة العاصمة تصدر حكماً بدفع دية المجنون لأسرته.

■ خطر

ويؤكد الدكتور عادل الهويدي –المختص بمصحة السجن المركزي– على أن انتشار المجانين في الشوارع والأماكن العامة وغيرها يعرض حياة الناس للخطر في أي لحظة، كما أن لجوء الجهات المعنية إلى حبس المجانين إلى جانب المساجين يزيد حالتهم المرضية والنفسية سوءاً، وينبغي فتح مصحات خاصة بهؤلاء المجانين ورعايتهم فيها حتى يتماثلوا للشفاء.

■ دراسات

ويشير أحمد محمد البرطي –باحث اجتماعي إلى أن أكثر من نسميهم مجانين ليسوا سوى فارين بأنفسهم من كل ما حولهم وهؤلاء ما إن يجدوا فرصة لإفراغ ما يتأجج بداخلهم من الرغبة في الانتقام من كل شيء حتى ينقضوا دون شعور للفتك بمن يصادفهم وقد يجدوا من يستغل حالتهم لتنفيذ بعض الحوادث، فكم من الأحداث والجرائم عند التحقيق فيها يتضح بأن مرتبكها يعاني من أمراض نفسية وسبق أن تمت معالجته بطريقة جعلته عدوانياً وأفقدته التوازن وأصبح من السهل استغلاله من ذوي النفوس المريضة مما ينبغي عمل مسح لكل الحالات النفسية فقد تكون هناك حالات جنون وراثية تتوارثها الأسرة جيلاً بعد جيل، وقد يأتي من جهة المصاهرة أسرة لأسرة وهذا النوع قد أشار إليه ابن سيناء بظاهرة (جنون القرية بكاملها) إذ لا يمكن لأي فرد من أبناء تلك القرية أن ينجوا من حالة الجنون ولابد لكل أسرة في تلك القرية أن يقضي سنوات فاقد الأهلية، وقد تفرغ الطبيب العربي ابن سيناء لتلك الحالة وقام بدراسة ظواهرها وتوصل إلى أن السبب (ماء الغيل) الذي يشربون منه وتمكن من إنقاذ من لم يجن بردم الغيل، والشيء بالشيء يذكر. فأقول إن هناك قرية مماثلة وأنا مسئول عن كلامي.

والحديث لايزال للباحث البرطي – للقرية التي اكتشفها ابن سيناء وهي موجودة في إحدى محافظات اليمن وقد تكون هي القرية المشار إليها في القرآن الكريم أصحاب الرس وهذه القرية لا يسلم أفرادها من حالة الجنون وليس غريباً فهذه المنطقة شبه محروقة سوداء وهذا الشكل يمثل محيطاً جغرافياً محدوداً بينما يحيطها من الجهات الأخرى ألوان أخرى.

ويضيف الباحث البرطي: أرجو أن تجد هذه المنطقة وأهلها من يهتم بأمرها وهناك نوع من الجنون هو المس وهذا لا يأتي سوى من مصدرين: المصدر الأول العدوانية، عداونية الجنس، كما يوجد في الجنس البشري أشخاص حاقدون

كذلك في الجن، أما النوع الآخر قد يكون نتيجة مرض أعصاب، وهناك نوع ثالث من الجنون يصيب البالغين والمراهقين بسبب العشق وعدم الوصول إلى الحبيب، لذا نتمنى من الجهات المعنية عمل دراسات حول كل حالة جنون وعزلها في أماكن خاصة بها لكي نوليها الرعاية ونتجنب مشاكلها وأخطارها.

■ قانون

وتنص المادة(٤٧٨)من قانون الإجراءات الجزائية: «إذا دعا الأمر إلى فحص حالة المتهم العقلية جاز للنيابة العامة أو المحكمة المطروح أمامها الدعوى بعد سماع رأي النيابة العامة أن تأمر بوضع المتهم إذا كان محبوساً احتياطياً تحت الملاحظة في إحدى المستشفيات الحكومية المتخصصة لذلك لمدة أو لمدد لا يزيد مجموعها على خمسة وأربعين يوماً بعد سماع المدافع عن المتهم إن وجد، وعندما يصدر الأمر المشار إليه يجب على النيابة أن ترسل ملف القضية وصورة الأمر المذكور إلى مكتب النائب العام بمذكرة للنظر حول حالة المتهم إلى المستشفى الحكومي المخصص لذلك، فإذا لم يكن المتهم محبوساً احتياطياً يجوز أن يؤمر بوضعه تحت الملاحظة في أي مكان آخر» .. وتتضمن المادة) ٤٨١(من القانون: «إذا ثبت أن المتهم مصاب بمرض عقلي يجعله غير مسئول عن ارتكاب الجريمة المنسوبة إليه فيجب على النيابة عند إصدار الأمر بأن لا وجه لإقامة الدعوى الجزائية أو بالتحفظ أن تأمر بإيداع المتهم إحدى المستشفيات الحكومية المعدة للأمراض العقلية (إذا كان الجاني على درجة من الخطورة أو كانت الواقعة من الجرائم الجسيمة) التي تقرر النيابة العامة مصدرة الأمر بالإفراج عنه عند الإطلاع على تقرير مدير المستشفى والتثبت من أن المتهم قد عاد إليه رشده، ويجب على النيابة أن ترسل أمر الإيداع إلى المستشفى فوراً عن طريق مكتب النائب العام لاتخاذ اللازم بشأن تنفيذه..

وتنص المادة(٤٨٢)من القانون: «إذا نسب إلى المتهم ارتكاب جريمة وحكم ببراءته منها لعاهة في عقله، فيجب على النيابة العامة أن تطلب من المحكمة أن تأمر بإيداع المتهم إحدى المستشفيات الحكومية الخاصة بذلك إذا كان الجاني على درجة من الخطورة أو كانت الواقعة من الجرائم الجسيمة وينفذ أمر الإيداع ولا يفرج عنه إلا طبقاً لما جاء بالمادة السابقة، وبعد سماع أقوال النيابة العامة» وغيرها.